

66 هل يلزم الحائض والنفساء والعاجز والمريض طواف الوداع؟

للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

السؤال الآخر يقول هل الحائض والنفساء يلزمهن طواف الوداع؟ وكذلك هل يلزم العاجز والمريض؟ مع العلم انني سألت عندما حدث هذا في منى ولكن العلماء ما تطابقوا ما تطابقوا فيما بينهم. فاجابت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء - [00:00:00](#) بما يلي ليس على الحائض ولا على النفساء طواف وداع واما العاجز فيطاف به محمولا وهكذا المريض لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينفرن احد منكم حتى يكون اخر عهده بالبيت - [00:00:20](#) ولما ثبت في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال امر الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الا انه خفف عن المرأة الحائض ما في حديث اخر ما يدل على ان النفساء مثل الحائض ليس عليها وداع - [00:00:39](#)